

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٢٢٠ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٢/٤/٢٠١٥ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (٢٨) جنابات جنوب القاهرة المختصة بنظر القضية

رقم ١٠٦١ لسنة ٢٠١٥ جنابات بولاق أبو العلا ، والمقيده برقم ٢٩ لسنة ٢٠١٥

كلى وسط القاهرة ، والمحدد لنظرها جلسة ٤/٥/٢٠١٥ ، إلى معهد أمناء الشرطة بطرة ،

بدلاً من المقر الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ٤/٥/٢٠١٥

صدر فى ٢٦/٤/٢٠١٥

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر